

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠١ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على اتفاق دولة المقر بين حكومة جمهورية مصر العربية

والاتحاد الأفريقي لنظمات مقاولى التشييد

والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق دولة المقر بين حكومة جمهورية مصر العربية والاتحاد الأفريقي
لنظمات مقاولى التشييد ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٦ وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي الحجة سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٠٧ م)

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٩ هـ
(الموافق ٢٣ مارس سنة ٢٠٠٨ م) .

اتفاق دولة المقر

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

والأتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد

إعمالاً لقرار الجمعية العمومية للاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد فى اجتماعها التأسيسى الذى عقد خلال الفترة من ٣ مارس ٢٠٠٦ فى مدينة القاهرة بإقامة المقر الرئيسي للاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد فى جمهورية مصر العربية .

فإن حكومة جمهورية مصر العربية والاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

تعاريف

لأغراض هذا الاتفاق ، يقصد بالمصطلحات التالية المعانى المبينة إزاوها :

- (أ) يقصد بـ "الاتحاد" الاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد شاملة أجهزته الفرعية وأماناته .
- (ب) يقصد بـ "الحكومة" حكومة جمهورية مصر العربية .
- (ج) يقصد بـ "الرئيس" رئيس الاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد .
- (د) يقصد بـ "الأمين العام" الأمين العام للاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد وفقاً للمادة (١٢) من النظام الأساسي .

(ه) يقصد بـ "الأمانة" العاملين الذين يعينهم الاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد للقيام بالوظائف والمهام فى إطار أهداف الاتحاد .

(و) يقصد بـ "السلطات المختصة" السلطات الوطنية ، وال محلية أو غيرها من السلطات المصرية المختصة ، وفقاً لقوانين جمهورية مصر العربية .

(ز) يقصد بـ "المقر" المباني والمنشآت أو ملحقاتها فى الدول المضيفة - التي يشغلها بالفعل الاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولى التشييد - ومنها إدارة وتوجيه أنشطته وأعماله .

(المادة الثانية)

المقر الرئيسي ومبانى الاتحاد

يتمتع مقر الاتحاد بالمحصانة ، كما لا تجوز ممارسة أي إجراء من إجراءات الحجز التنفيذي أو القانونى دون حكم قضائى نهائى . ويحول الاتحاد دون أن يصبح مقره ملجأ لأى شخص مطلوب تنفيذ إجراءات أو أحكام قضائية ضده ، ولا يجوز استخدام المقر للقيام بأعمال نفس الأمن الداخلى أو الاستقرار فى دولة المقر أو أعمال تتنافى مع أغرض ومهام الاتحاد .

(أ) تتولى السلطات المصرية المختصة توفير الظروف الملائمة لضمان أمن وسلامة المقر الرئيسي ، وتقوم الحكومة باتخاذ الإجراءات المعتادة لحماية مقر الاتحاد .

(المادة الثالثة)

الاتصالات والنقل

يتمتع الاتحاد - بالنسبة لاتصالاته - بمعاملة لا تقل عن تلك التى تمنحها الحكومة لمقر أي منظمة دولية أخرى فى جمهورية مصر العربية .

ولا تخضع المراسلات الرسمية وغيرها من الاتصالات الخاصة بالاتحاد للرقابة دون حكم قضائى أو موافقة رئيس الاتحاد أو نائبه أو الأمين العام .

(المادة الرابعة)

التنقل والإقامة

(أ) تقوم السلطات المصرية - في إطار التشريعات واللوائح السارية - بتسهيل دخول وإقامة ومجادرة موظفي الاتحاد وأفراد أسرهم وكذلك الأشخاص المدعون لزيارة الاتحاد فيما يتعلق بأدائه لعمله وأنشطته ، على أن يقدموا ما يثبت صفتهم متى طلب منهم ذلك من قبل السلطات المختصة ، دون الإخلال بإجراءات الحجر الصحي والنظم واللوائح الصحية المعول بها .

(ب) يقوم الأمين العام بإبلاغ وزارة الخارجية المصرية باسم العاملين بالأمانة بصورة دورية .

(المادة الخامسة)

امتيازات الاتحاد

يتمتع الاتحاد في أراضي جمهورية مصر العربية بالامتيازات التالية :

- (أ) عدم مصادرة ممتلكاته المنقوله والعقارية ، إلا بناء على حكم قضائي .
- (ب) الإعفاء الضريبي بالنسبة للدخل المتحصل من أنشطته المتفقة مع نظامه الأساسي ، بشرط ألا يكون المقصود منها الحصول على الربح .
- (ج) الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية على واردات الاتحاد من المواد المخصصة لاستخدامه وللأزمة لقيامه بأعماله طبقاً لنظامه الأساسي .
- (د) الحق في استيراد سيارة واحدة للاستخدام الرسمي للاتحاد معفاة مؤقتاً من الضرائب والرسوم ، على أن تتم إعادة تصديرها ، أو تسديد كافة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة إذا بيعت لمن يتمتع بالحق في الاستيراد بالإعفاء الجمركي ، ويجوز للاتحاد استبدال هذه السيارة بعد ثلاث سنوات أو حالة التلف الكلى بذات الشروط مع مراعاة إعادة تصدير السيارة المستبدلة .

(المادة السادسة)

موظفو الاتحاد

يتمتع موظفو الاتحاد - من لا يحملون الجنسية المصرية ويقيمون في جمهورية مصر العربية بصفة دائمة - بالامتيازات التالية :

(أ) إعفاؤهم وعائلاتهم من غير المصريين من القيود على نقل الممتلكات المنقوله ، بما في ذلك الأسهم والسنادات الأجنبية والعملة الصعبة المتحصلة من مرتباتهم أو التي أدخلوها إلى جمهورية مصر العربية بشكل قانوني .

(ب) الإعفاء الضريبي بالنسبة للمرتبات والمكافآت وما في حكمها التي يدفعها لهم الاتحاد .

(ج) إعفاؤهم من الضرائب والرسوم الجمركية - باستثناء تلك المفروضة لقاء خدمات مؤادة - على استيراد متعلقاتهم الشخصية بما في ذلك الأجهزة والأثاث اللازمين لتهيئة سكنهم في مصر . وينجح هذا الإعفاء خلال الشهور الستة الأولى من تاريخ وصولهم إلى مصر مرة واحدة غير متكررة لكل جهاز .

(د) يزود موظفو الاتحاد ببطاقات هوية خاصة تصدرها وزارة الخارجية المصرية تثبت أنهم من العاملين به .

(هـ) تكون الامتيازات المقررة بموجب هذه المادة منوحة لصالح الاتحاد وليس للإفاداة الشخصية ، ويقوم رئيس الاتحاد بإسقاطها عن أي موظف في حالة إساءة استخدامه لها أو في أي حالة يرى فيها أن التمسك بها يعوق مجرى العدالة .

(المادة السابعة)

الخدمات العامة والمرافق

تقوم السلطات المختصة في نطاق الصالحيات المخولة لها وبالقدر الذي يطلبه رئيس الاتحاد أو نائبه أو الأمين العام بتوفير الخدمات العامة للمقر بشروط مناسبة ، وفي حالة أي توقف أو احتمال توقف أي من الخدمات فإن السلطات المختصة تنظر إلى احتياجات الاتحاد بهذه مستوى الأهمية التي توليه لاحتياجات الجهات والمصالح الحكومية وتتخذ الخطوات اللازمة لضمان عدم الإضرار بعمل الاتحاد .

(المادة الثامنة)

يجري تفسير هذا الاتفاق على ضوء هدفه الرئيسي ، ويمكن للحكومة والاتحاد إبرام اتفاقات تكميلية كلما دعت الحاجة .

(المادة التاسعة)

الأحكام الختامية

- ١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ إتمام جمهورية مصر العربية لإجراءاتها الدستورية .
 - ٢ - يمكن للحكومة والاتحاد إدخال تعديلات على هذا الاتفاق بذات الإجراءات الواردة بالفقرة الأولى من هذه المادة .
 - ٣ - يتوقف العمل بهذا الاتفاق أو أي اتفاق تكميلي يبرم بين الحكومة والاتحاد بعد مرور ستة شهور من تاريخ قيام أي منهما بإخطار الآخر كتابياً برغبته في ذلك .
- وقع وحرر في مدينة القاهرة بتاريخ ٦/٨/٢٠٠٧ من أصلين باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية ، ولكل منها ذات المفعى . وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد النص المحرر باللغة العربية .

عن

عن

الاتحاد الأفريقي لمنظمات مقاولي التشيد

جمهورية مصر العربية

التوقيع : «إمضاء»

التوقيع : «إمضاء»

مهندس / أحمد محمد السيد

السفير / معصوم مرزوق

رئيس الاتحاد الأفريقي

مساعد وزير الخارجية للشئون

لمنظمات مقاولي التشيد

الأفريقية وشئون الاتحاد الأفريقي